البحرين تدعو شرطة الأمم المتحدة إلى ضرورة زيادة المرونة وتوظيف التقنيات الحديثة ودعم التطوير المؤسسي مع ضرورة إدماج المرأة

أكدت مملكة البحرين الدور البالغ الأهمية لشرطة الأمم المتحدة في حفظ الأمن والسلم الدوليين من خلال تقديم الدعم في مناطق النزاع والمراحل الانتقالية بعد انتهاء النزاعات ومبادرات بناء السلام، داعيةً الى تكاتف الجهود الدولية من أجل تعزيز قدرات هذه القوات، وبناء الثقة، وضمان الأمن وتعزيز التعاون المجتمعي.

جاء ذلك في كلمة مملكة البحرين التي ألقاها السفير جمال فارس الرويعي، المندوب الدائم لمملكة البحرين لدى الأمم المتحدة في نيويورك، خلال المشاركة في جلسة الإحاطة بمجلس الأمن بشأن عمليات حفظ السلام ومفوضي الشرطة، والتي استمعت فيها الجلسة إلى جان بيير لاكروا، وكيل الأمين العام لعمليات السلام، وإلى فيصل شاهكار مستشار شرطة الأمم المتحدة، وإلى مامونا ويدراوغو مفوضة الشرطة في بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية (MONUSCO)، وإلى ماينولف شلوتمان مفوض الشرطة في بعثة الأمم المتحدة في جمهورية جنوب السودان (UNMISS).

وفي هذا السياق، أكد المندوب الدائم أهمية وضوح ومرونة أهداف وولايات عمليات شرطة الأمم المتحدة، وشفافية الخط الزمني لتنفيذها، وأهمية إجراء التعديلات والتقييمات الدورية والميدانية لها، وذلك للتكيف مع التحديات المستجدة، وضمان الاستخدام الأمثل للموارد المالية والبشرية المتاحة، خاصةً في ظل الأوضاع الحالية التي يشهدها العالم اليوم.

كما دعا المندوب الدائم إلى أهمية زيادة المرونة والواقعية في أطر عمليات شرطة الأمم المتحدة عبر توظيف التكنولوجيا الحديثة مثل الذكاء الاصطناعي للمساهمة في تعزيز قدرة هذه القوات على التكيف مع المتغيرات المختلفة والمتنوعة وضمان استمرار هذه العمليات وفعالياتها في مواجهة التحديات الجيوسياسية، مع تأكيد أهمية الشراكة مع الدول المضيفة لعمليات شرطة الأمم المتحدة، وذلك عبر برامج بناء القدرات والتطوير المؤسسي وإعادة بناء الهياكل وتوفير البرامج التدريبية لأفراد شرطة الدولة المضيفة على النحو الذي يمكنها من ضمان سلامة مواطنيها وإنفاذ وسيادة القانون للوصول إلى السلام والاستقرار المنشود، مع ضرورة تعزيز مكانة المرأة وضمان مشاركتها في جميع مجالات وشؤون الحياة العامة، حيث أشاد المندوب الدائم بجهود شرطة الأمم المتحدة لتحقيق الأهداف المنشودة بتكافؤ الفرص بين الجنسين خلال السنوات المنصرمة، مؤكداً دعوة المملكة الى مواصلة شرطة الأمم المتحدة تعزيز دور المرأة في صفوفها وزيادة نسبة مشاركتها الفعالة في عمليات حفظ السلام بما يتماشى مع أجندة المرأة والسلام والأمن في هذا الصدد.

من جانب آخر، أعرب المندوب الدائم عن تطلع مملكة البحرين إلى مؤتمر القمة لرؤساء شرطة الأمم المتحدة UNCOPS، والذي سينعقد خلال شهر يوليو 2026، باعتباره محطة لتعزيز التعاون وتبادل الخبرات والمهارات في مجال العمل الشرطي، وأكد مواصلة دعم مملكة البحرين لكل ما من شأنه تعزيز الجهود المشتركة في دعم عمليات شرطة الأمم المتحدة، بما يخدم الأمن والاستقرار والسلم على المستويين الإقليمي والدولي.

وكيل الداخلية لشؤون الجنسية يبحث مع سفير البحرين بالمملكة المتحدة تطوير الخدمات المقدمة للمواطنين في الخارج

التقى الشيخ هشام بن عبدالرحمن آل خليفة وكيل وزارة الداخلية لشؤون الجنسية والجوازات والإقامة، خلال زيارته للمملكة المتحدة، الشيخ فواز بن محمد آل خليفة سفير مملكة البحرين لدى المملكة المتحدة، بحضور الشيخ أحمد بن حمد آل خليفة رئيس الجمارك.

وجرى خلال اللقاء بحث سبل تطوير وتعزيز الخدمات القنصلية والتسهيلات المقدمة لمواطني مملكة البحرين في الخارج، ومناقشة الموضوعات المتعلقة بتسهيل الإجراءات القنصلية، بما في ذلك إمكانية تجديد جوازات السفر من خلال السفارات، والتعامل مع حالات فقدان أو ضياع جواز السفر أثناء الوجود خارج البلاد، إلى جانب مناقشة خدمة استبدال جوازات سفر المواطنين الموجودين خارج المملكة عبر بوابة الحكومة الإلكترونية Bahrain.bh، التي تتيح تقديم الطلب إلكترونيًا وتسلم الجواز الجديد وإلغاء القديم من خلال سفارات وقنصليات مملكة البحرين في الخارج، بما يسهم في اختصار الإجراءات وتوفير الوقت والجهد، مع إنجاز الطلب خلال مدة لا تتجاوز 7 أيام عمل.

وأكد وكيل وزارة الداخلية لشؤون الجنسية والجوازات والإقامة أهمية تعزيز التكامل بين الخدمات القنصلية ومنظومة شؤون الجنسية والجوازات والإقامة، بما يسهم في تسهيل الإجراءات والارتقاء بجودة الخدمات المقدمة للمواطنين أثناء وجودهم خارج المملكة.

من جهته، أكد سفير مملكة البحرين لدى المملكة المتحدة حرص السفارة على مواصلة التنسيق والتعاون مع الجهات المختصة، بما يعزز مستوى الخدمات المقدمة للمواطنين البحرينيين في الخارج.

البحرين ترحب باستضافة سلطنة عمان محادثات دبلوماسية أمريكية إيرانية

أعربت وزارة الخارجية عن ترحيب مملكة البحرين باستضافة سلطنة عُمان الشقيقة محادثات رفيعة المستوى بين الولايات المتحدة الأمريكية والجمهورية الإسلامية الإيرانية، مؤكدةً تقدير المملكة للجهود الدبلوماسية العُمانية، وأملها أن تُفضي هذه المحادثات إلى تعزيز الحلول السلمية لتسوية الخلافات عبر الحوار والمفاوضات، بما يتوافق مع قرارات الشرعية الدولية وميثاق الأمم المتحدة، ويعزز بناء الثقة وترسيخ دعائم الأمن والاستقرار والسلام على الصعيدين الإقليمي والدولي.

رئيس الشورى يشهد انطلاق أعمال ملتقى «المواطنة المستقبلية - ميثاق المستقبل»

شهد علي بن صالح الصالح رئيس مجلس الشورى، صباح أمس السبت، انطلاق أعمال ملتقى «المواطنة المستقبلية – ميثاق المستقبل»، الذي تنظمه جمعية البحرين للإنماء والتطوير، بمشاركة عدد من المسؤولين والخبراء والمختّصين، والقيادات الشبابية والمهتمين بصناعة المستقبل في مملكة البحرين.

وحضر انطلاق أعمال الملتقى عددٌ من أعضاء مجلس الشورى، إلى جانب عددٍ من المسؤولين والأكاديميين، ومنتسبي الأمانة العامة للمجلس.

ويتضمن الملتقى جلسات حوارية ومداخلات فكرية يقدمها متحدثون من مواقع قيادية، تناقش تحديات المرحلة المقبلة، وأهمية ترسيخ نموذج متقدم للمواطنة المستقبلية، بما يحفظ الهوية البحرينية ويعزّز تنافسية الكفاءات الوطنية في عالم متغير.

وألقت الدكتورة نوال الدوسري رئيسة جمعية البحرين للإنماء والتطوير كلمة في انطلاق أعمال الملتقى، أعربت فيها عن الشكر الجزيل إلى رئيس مجلس الشورى، على حضوره ودعمه لمسار الحوار الوطني حول المواطنة المستقبلية، مثمنة إسهامات الشركات والداعمين وفريق العمل في الملتقى.

وأكدت الدوسري أن ميثاق العمل الوطني شكل لحظة فارقة في تاريخ مملكة البحرين، حيث أرسى أسس الدولة الحديثة القائمة على المشاركة والعدالة وسيادة القانون وصون الكرامة الإنسانية، مشيرة إلى أن المواطنة المستقبلية التي يناقشها الملتقى ليست شعارًا نظريا، بل رؤية وطنية ومسارا عمليا يقوم على بناء مواطن راسخ في انتمائه الوطني، وواثق في هويته البحرينية، ومتقدم في مهاراته الرقمية والمعرفية، ومسؤول في دوره المجتمعي والإنساني، وقادر على الابتكار وصناعة الفرص.

وأوضحت أن الملتقى يمثل مساحة وطنية لتجديد العهد مع ميثاق العمل الوطني، لا بوصفه وثيقة تاريخية بل باعتباره بوصلة حية توجه مساراتنا في التعليم والتشريع والاقتصاد والإعلام وبناء الإنسان.

تعزيز أوجه التعاون بين الوطنية لحقوق الإنسان والسفارة الألمانية

استقبل المهندس علي أحمد الدرازي رئيس المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان هينينج جيورج سيمون سفير جمهورية ألمانيا الاتحادية لدى مملكة البحرين.

وفي مستهل اللقاء رحّب المهندس علي أحمد الدرازي بالسفير، مشيدًا بعلاقات التعاون المشترك بين المؤسسة والسفارة الألمانية، وما تشهده من تطور مستمر يسهم في دعم وتعزيز منظومة حقوق الإنسان.

من جانبه، أعرب السفير عن خالص شكره وتقديره لرئيس المؤسسة على حفاوة الاستقبال، مؤكدًا حرص بلاده على تعزيز أوجه التعاون المشترك، بما يعكس عمق علاقات الصداقة والتعاون القائمة بين البلدين الصديقين.

الإسكان: البناء على مداخل الوحدات الإسكانية يشوه خط اتساق البناء

كتب: محمد القصاص

أفادت وزارة الإسكان والتخطيط المعماري بأن مقترح استثناء البناء في الدور الأول والثاني على مداخل جميع الوحدات الإسكانية سيحدث تأثيرا على الواجهة المعمارية الأمامية للوحدات الإسكانية، حيث من المتوقع أن يخلق تفاوتا بصريا يشوه خط اتساق البناء في الواجهات الأمامية للوحدات السكنية وخصوصاً في حال السماح بترك الخيار للمواطن في البناء من عدمه بحسب حاجة المستفيد، ما يترتب عليه التباين في المنظر العام لواجهات الوحدات السكنية حال قيام بعض المستفيدين بالبناء والبعض الآخر بعدم البناء، علما أن الوزارة أوقفت هذا النوع من نماذج البناء بحسب النموذج الوحيد الذي تم تطبيقه في مدينة سلمان على سبيل التجربة. جاء ذلك ضمن الردود الواردة على توصيات أعضاء مجلس بلدي الشمالية حيث دعا عضو المجلس محمد الدوسري مسبقا إلى استخدام المساحات غير المستغلة ودعم الأسر في توسعة مساكنها من دون أعباء مالية مرهقة والحد من ظاهرة البناء العشوائي والمخالفات عبر فتح باب التوسعة الرسمية على المداخل الشاغرة للوحدات الإسكانية. وأشار إلى أن الوحدات الحالية تعاني من ضيق المساحة، ما يضطر الكثير من الأسر إلى التفكير في التوسعة، لافتا إلى أن الاستفادة من المداخل غير المستغلة قد يشكل حلا عمليا واقتصاديا من دون اللجوء إلى التوسعة العشوائية أو المخالفة.

«الشورى» يناقش اليوم مشروع قانون بشأن رفع النصاب القيمي للإثبات بشهادة الشهود إلى ألف دينار

يناقش مجلس الشورى في جلسته الثامنة عشرة في دور الانعقاد الرابع للفصل التشريعي السادس، التي تُعقد اليوم (الأحد)، تقرير لجنة الشؤون التشريعية والقانونية بخصوص مشروع قانون بتعديل بعض أحكام قانون الإثبات في المواد المدنية والتجارية الصادر بالمرسوم بقانون رقم (14) لسنة 1996م، المعد بناءً على الاقتراح بقانون المقدم من مجلس الشورى، والمتضمن توصية اللجنة بالموافقة من حيث المبدأ على مشروع القانون.

وجاء في تقرير اللجنة أن مشروع القانون يهدف إلى رفع النصاب القيمي للتصرف القانوني الذي يجوز إثباته أو إثبات انقضائه بشهادة الشهود، من مبلغ خمسمائة دينار إلى مبلغ ألف دينار، وذلك اتساقًا مع السياسة التشريعية الهادفة إلى تحديث المنظومة القانونية في مملكة البحرين، ومواكبة التطورات الاقتصادية والاجتماعية، وبما يتفق مع الأساس القانوني للتعديل الذي أدخله القانون رقم (17) لسنة 2009م برفع النصاب القيمي للإثبات بشهادة الشهود من مائتي دينار إلى خمسمائة دينار، استجابةً لمقتضيات المرحلة التي صدر فيها.

وأوضحت اللجنة أن مشروع القانون يسعى إلى تيسير إجراءات التقاضي من خلال تبسيط قواعد الإثبات لتتناسب مع تطور المعاملات المدنية، لتمكين الأفراد من إثبات حقوقهم التي لا تزيد على ألف دينار بكافة طرق الإثبات ومنها شهادة الشهود، باعتبارها وسيلة ميسرة للإثبات.

وذكرت اللجنة أن مشروع القانون يتسق مع مبدأ حق التقاضي المقرر بموجب الفقرة (و) من المادة (20) من الدستور، مشيرةً إلى أن رفع النصاب القيمي من خمسمائة دينار إلى ألف دينار يعد استجابة تشريعية للمتغيرات الاقتصادية العالمية وما صاحبها من تغيرات في القوة الشرائية للنقود، بما يمنع نشوء فجوة بين النص القانوني والتطبيق القضائي، وضمان فاعلية قواعد الإثبات وعدم تحولها إلى عائق إجرائي غير مبرر.

وبيّنت اللجنة أن الإبقاء على النصاب القيمي السابق البالغ خمسمائة دينار، والذي أقر في ظل أوضاع اقتصادية مغايرة، لم يعد منسجمًا مع طبيعة المعاملات اليومية بين الأفراد، إذ إن كثيرًا من التصرفات الاعتيادية باتت تتجاوز هذا المبلغ دون أن تُوثّق كتابيًا، سواء لاعتبارات الثقة أو لطبيعة العلاقة بين أطراف التصرف.

وأكدت اللجنة أن مشروع القانون من شأنه تيسير إجراءات التقاضي والإثبات في المنازعات ذات القيمة المحدودة، سواء بالنسبة إلى المتقاضين أو المحاكم، بما يسهم في رفع كفاءة النظام القضائي من خلال تبسيط الإجراءات. موضحةً أنه يتماشى مع القواعد المنظمة للاختصاص القيمي للمحاكم في قانون المرافعات، والتي يتم تحديثها بشكل متواتر لمواكبة التطورات الاقتصادية العالمية وما يترتب عليها من تغير في القوة الشرائية للنقود.

كما يناقش المجلس تقرير لجنة المرافق العامة والبيئة بخصوص مشروع قانون بتعديل المادة (113) من القانون رقم (7) لسنة 2022م بشأن البيئة، المعد بناء على الاقتراح بقانون المقدم من مجلس النواب. والذي يتضمن تعديل الفقرة (أ) من المادة (113) من القانون بتنظيم إجراءات التظلّم والطّعن على القرارات الإدارية الصادرة استنادًا إلى أحكام القانون المذكور، بحيث يكون للمتظلِّم، الذي رُفض تظلّمه، الطّعن أمام المحكمة خلال مدة (60) يومًا من تاريخ إخطاره بالقرار بدلًا من (30) يومًا.

وأوصت اللجنة بعدم الموافقة من حيث المبدأ على مشروع القانون، موضحة أن الهدف الذي تتفق على أهميته، والذي يسعى المشروع لتحقيقه، يتمثل في منح ذوي الشأن وقتًا كافيًا لبحث القرار بشكل متأنٍ تمهيدًا لاتخاذ الإجراءات القانونية المتعلقة بالطعن عليه، وترى اللجنة أن هذه الغاية متحققة بالفعل من خلال النص النافذ، الذي يحدد مدة الطعن أمام المحكمة المختصة كخطوة منفصلة عمّا ورد في الفقرة (أ) من المادة (113) محل التعديل.

وخلصت اللجنة إلى أن جعل مدة الطعن محددة بثلاثين يومًا من دون تمديدها يُعد أكثر مواءمة لضمان استقرار الأوضاع والمراكز القانونية، وهو النهج الذي اعتمده المشرّع في عدد من القوانين الأخرى.

كما سيخطر المجلس بالسؤال الموجه إلى وزير التربية والتعليم، والمقدم من الدكتور أنور خليفة السادة بشأن كيفية تطوير واستقطاب مؤسسات التعليم العالي، وتنويع البرامج الأكاديمية، واستحداث التخصصات النوعية التي تلبي احتياجات سوق العمل، ورد الوزير عليه.